

## اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق

و

جامعة برنو للتكنولوجيا

يبدأ هذا الاتفاق بين جامعة دمشق (مقرها في دمشق، سورية) وجامعة برنو للتكنولوجيا (مقرها في برنو، جمهورية التشيك) -سيشار إليهما في سياق الاتفاق بالطرفين- وذلك إعراباً عن الرغبة المشتركة في تأسيس علاقات تعاون طويلة الأمد.

بما أن هذا الاتفاق هو الأساس الذي ستعقد بموجبه اتفاقيات التعاون المشتركة بين الكليات والأقسام المعنية بالتعاون، فقد اتفق الطرفان على مايلي:

### ١- المادة الأولى: بيانات وتعهدات

أ- تبين جامعة دمشق وتتعهد أنها مؤسسة عامة غير ربحية منظمة حسب الأصول وتتمتع بمكانة جيدة بموجب قوانين الجمهورية العربية السورية ولها السلطة الاعتبارية التي تخولها عقد هذا الاتفاق مع جامعة برنو للتكنولوجيا وأن توقيع الاتفاق مع جامعة برنو لا يخرق أي قانون ينظم الجامعات في الجمهورية العربية السورية.

ب- تبين جامعة برنو وتتعهد أنها مؤسسة عامة منظمة حسب الأصول وتتمتع بمكانة جيدة بموجب قوانين الجمهورية التشيكية ولها السلطة الاعتبارية التي تخولها عقد هذا الاتفاق وأن توقيع هذا الاتفاق مع جامعة دمشق لا يخرق أي قانون ينظم الجامعات في جمهورية التشيك.

### ٢- المادة الثانية: مجال التعاون

يرغب الطرفان بالتعاون ودعم النشاطات المشتركة في المجالات التالية:

أ- التعليم: بهدف تطوير البرامج الدراسية ووضع برامج تعليمية مشتركة وتبادل الخبرات التعليمية.

- ب- البحث: بهدف إنشاء مشاريع بحثية مشتركة وبرامج بحثية.  
ت- المجالات الاجتماعية والثقافية: بهدف تعزيز وتطوير الصلات الاجتماعية والثقافية وفهم الثقافات القومية لكلا الطرفين.  
ث- تبادل الطلاب وأعضاء الكادر الأكاديمي والعلماء: بهدف تشجيع عملية حراك الطلاب والأساتذة، الدراسة، الزيارات المخصصة لإلقاء المحاضرات.

### 3- المادة الثالثة: التمويل

- أ- لا يترتب على هذا الاتفاق أي التزام مالي.  
ب- يلتزم الطرفان بالتعامل الإيجابي مع بعضهما.

### 4- المادة الرابعة: صلاحية الاتفاق

مدة هذه الاتفاق أربع سنوات يتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته بإلغائه بموجب كتاب رسمي للجامعة الأخرى وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء العمل به.

### 5- المادة الخامسة: الملاحظات والاتصالات

- أ- يجب تسليم أية ملاحظات بالبريد المسجل أو السريع إلى:

رئيس جامعة دمشق	رئيس جامعة برنو للتكنولوجيا
صندوق بريد 5753	أنتونيسكا 548/1
دمشق	برنو 60190
الجمهورية العربية السورية	جمهورية التشيك

- ب- يقوم كل طرف بتسمية منسق ويعلم الطرف الآخر بذلك. وفي حال تم تغيير المنسق يجب أن يقوم الطرف الذي أجرى التغيير بإعلام الطرف الآخر بهذه الخطوة دون تردد.


### 6- المادة السادسة: التعديلات

يجب أن تكون جميع التعديلات خطية وموقعة من كلا الطرفين.

7- المادة السابعة: متفرقات

- أ- تخضع جميع بنود هذه الاتفاقية للأنظمة والقوانين النافذة لدى الجامعتين.
- ب- تم تحرير هذا الاتفاق على أربع نسخ أصلية و باللغتين العربية والإنكليزية ولكل منهما المفعول ذاته.
- ت- إذا وجدت أية اختلافات بين النصين العربي والإنكليزي فسيعتمد النص الإنكليزي.
- ث- يعتبر الاتفاق ساري المفعول اعتباراً من تاريخ تصديقه من قبل كلا الطرفين.

وإثباتاً لما تقدم ينفذ كل من الموقعين أدناه هذا الاتفاق بمحض إرادته.

  
رئيس جامعة برنو للتكنولوجيا

الأستاذ الدكتور كارل رايس



رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور وائل معلا

